

## 161722 - يكفي المرأة في صلاتها أن تستر بدننها ولو بثوب واحد

### السؤال

ما حكم صلاة المرأة بدون سروال داخلي رغم سترها لكامل جسدها بثوب فضفاض خاص للصلاة؟

### الإجابة المفصلة

أولاً:

يجب على المرأة أن تستر جميع بدننها في الصلاة إلا الوجه والكفين .  
وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم : (12612) و (1046) .

ولا يجب على المرأة أن تلبس أكثر من ثوب في الصلاة بل متى سترت جميع بدننها إلا الوجه والكفين فقد حصل المقصود ولو كان ذلك بثوب واحد .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : “يجزئ المرأة ستر عورتها، ولو بثوب واحد، فلو تلففت المرأة بثوب يستر رأسها وكفيها وقدميها وبقيّة بدننها، ولا يخرج منه إلا الوجه أجزأ” انتهى من “الشرح الممتع” (2/74) .

وسئل رحمه الله :

رداء الصلاة للمرأة هل يجوز أن يكون قطعة واحدة أم رداء وشيلة ؟

فأجاب : “يجوز أن يكون الثوب الذي على المرأة وهي تصلي ثوباً واحداً ؛ لأن الشرط هو ستر العورة ، والمرأة الحرة في الصلاة كلها عورة إلا وجهها ، واستثنى بعض العلماء الكفين والقدمين أيضاً ، وقالوا : إن الوجه والكفين لا يجب سترهما في الصلاة .

وعلى هذا ؛ فإذا صلت المرأة في ثوب قطعة واحدة وهي ساترة ما يجب ستره ، فإن صلاتها جائزة .

ولكن بعض أهل العلم يقول : إن الأفضل أن تصلي في درع وخمار وملحفة .

والدرع: هو الثوب الذي يشبه القميص .

والخمار: هو ما تخمر بها رأسها .

والملحفة: ما تلف به جميع بدننها” انتهى من “مجموع الفتاوى” (12/300) .

والله أعلم